

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 436 @ إذا خلا المطاف ليلا أو نهارا وإن خصه ابن الرفعة بالليل والخنثى كالمرأة فإن عجز عن الأخيرين أو الأخير استلم بلا تقبيل في الأولى وبه في الثانية بيده اليمنى فإن عجز فباليسرى على الأقرب كما قاله الزركشي ف إن عجز عن استلامه بيده استلمه بنحو عود كخشبة وتعبيري بذلك أولى من اقتصاره على استلم ثم قبل ما استلمه به وهذا من زيادتي ف إن عجز عن استلامه بيده وبغيرها أشار إليه بيده اليمنى فيما فيها من زيادتي ثم قبل ما أشار به لخبر البخاري أنه صلى الله عليه وسلم طاف على بعير فكلما أتى الركن أشار إليه بشيء عنده وكبر ولا يشير بالفم إلى التقبيل ويسن تثليث ما ذكر من الاستلام وما بعده في كل طوفة